

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٦١ لسنة ١٩٦٧

نفرض المراة على شركة مصبيحة البيل بالاسكندرية
ـ «لـ . فواريو وشركاه»

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

ـ دليل القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن
ـ الدولة :

ـ دليل الأسر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بوضع نظام لإدارة أموال المتدينين
ـ والمرأة والقوانين المتعلقة به :

ـ قرار :

ـ مادة ١ - نفرض المراة على شركة مصبيحة البيل بالاسكندرية
ـ «لـ . فواريو وشركاه» ويسرى بشأن تلك المراة أحكام الأسر رقم ٤
ـ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

ـ مادة ٢ - يتولى رئيس الوزراء الإشراف على تنفيذ أحكام هذا القرار
ـ ويكون له في ذلك السلطات المخولة الوزير عن تنفيذ الأسر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦
ـ المشار إليه .

ـ مادة ٣ - يعين رئيس الوزراء بقرار منه حارسا عاما يتولى إدارة هذه
ـ الشركة ويكون لها من العام سلطات المدير العام المنصوص عليها في الأسر
ـ رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

ـ مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

ـ صدر برأسه المبهرة في ١٤ شوال سنة ١٣٨٦ (٢٥ يناير ١٩٦٧)

ـ جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٦٠ لسنة ١٩٦٧

ـ نفرض المراة على هيئة الإرشاد ببناء الاسكندرية

ـ رئيس الجمهورية

ـ بعد الاطلاع على الدستور :

ـ دليل القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن
ـ الدولة :

ـ دليل الأسر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بوضع نظام لإدارة أموال المتدينين
ـ والمرأة والقوانين المتعلقة به :

ـ قرار :

ـ مادة ١ - نفرض المراة على هيئة إرشاد اليouth وطائفة مشهدى
ـ المياء ببناء الاسكندرية ويسرى في شأن تلك المراة أحكام الأسر
ـ رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

ـ مادة ٢ - يتولى رئيس الوزراء الإشراف على تنفيذ أحكام هذا القرار
ـ ويكون له في ذلك السلطات المخولة الوزير عن تنفيذ الأسر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦
ـ المشار إليه .

ـ مادة ٣ - يعين رئيس الوزراء بقرار منه حارسا عاما يتولى إدارة
ـ المياء المذكورين ويكون لها من العام سلطات المدير العام المنصوص
ـ عليها في الأسر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

ـ مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

ـ صدر برأسه المبهرة في ١٤ شوال سنة ١٣٨٦ (٢٥ يناير ١٩٦٧)

ـ جمال عبد الناصر